قوانين . مراسيم . قرارات ، الخ .

مرسوم بقانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٤

مكمل للقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٣٤ الخاص بنظام رسوم السيارات

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٦٧ لسنة ١٩٣٤ ؛

وعلى القانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٣٤ الخاص بتقرير نظام رسوم السيارات ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يضاف الى نهاية الجدول الخاص بالرسوم السنوية الملحق بالقانون رقم ٤٤ لسنة ١٩٣٤ الخاص بتقرير نظام رسوم السيارات — الحكم المؤقت الآتى :

"سيارات الايجار (التاكسى) تقدر الرسوم السنوية المستحقة عليها لغاية ٣٠ يونيه سنة ١٩٣٦ بالكيفية الآتية :

١٥ مليما عن كل كيلوجرام من الوزن الاجمالى للسيارة بحيث لا ينقص الرسم عن خمسة جنيهات ولا يزيد على عشرة جنيهات" .

مادة ٢ — على وزراء الداخلية والمالية والمواصلات، كل منهم فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم بقانون الذى يسرى مفعوله من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ويكون له أثر رجعى من أول يوليه سنة ١٩٣٤

وأمر بأن يبصم هذا المرسوم بقانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بسراى القبة فى ٢٠ رمضان سنة ١٣٥٣ (٢٧ ديسمبر سنة ١٩٣٤)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المواصلات — وزير المالية — رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية

عبد المجيد عمر — أحمد عبد الوهاب — محمد محمود فهمى

مرسوم بقانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٣٤

بفتح اعتماد اضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٤ — ١٩٣٥

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على أمرنا رقم ٦٧ لسنة ١٩٣٤ ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٤ — ١٩٣٥ القسم ٦ "وزارة المالية" الفرع ١ "ديوان العموم" الباب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد اضافى بمبلغ ١٨٠٠٠ ج (ثمانية عشر ألف جنيه) زيادة على الاعتماد المقرر لتشجيع تصدير الموالح .

ويؤخذ هذا الاعتماد الاضافى من الاحتياطى العام .

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم بقانون .

وأمر بأن يبصم هذا المرسوم بقانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بسراى القبة فى ٢٠ رمضان سنة ١٣٥٣ (٢٧ ديسمبر سنة ١٩٣٤)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء — وزير المالية

محمد محمود فهمى — أحمد عبد الوهاب

مرسوم

بتعيين وكيل لوزارة المالية

نحن فؤاد الأول ملك مصر

بناء على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وسمنا بما هو آت :

مادة ١ — عين محمد فؤاد بك ، المنتدب للقيام بأعمال وكيل وزارة المالية ، وكيلا لهذه الوزارة .

مادة ٢ — على وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بسراى القبة فى ٢٠ رمضان سنة ١٣٥٣ (٢٧ ديسمبر سنة ١٩٣٤)

فؤاد

بأمر حضرة صاحب الجلالة

رئيس مجلس الوزراء — وزير المالية

محمد محمود فهمى — أحمد عبد الوهاب